



قرار المجلس التنفيذي رقم (30) لسنة 2026م

بشأن

فض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل السنوي
الحادي والعشرون للمجالس البلدية في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي ولي العهد نائب الحاكم رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته
الداخلية وتعديلاته،

والقانون رقم (2) لسنة 2004م بشأن البلديات في إمارة الشارقة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
والمرسوم بقانون رقم (2) لسنة 2022م بشأن تنظيم دائرة شؤون البلديات في إمارة الشارقة،
وبناءً على عرض رئيس دائرة شؤون البلديات وموافقة المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولما تقتضيه
المصلحة العامة،
أصدرنا القرار الآتي:

المادة (1)

يُفض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل السنوي الحادي والعشرون للمجالس البلدية في إمارة الشارقة
يوم الخميس الموافق 17 محرم 1448هـ الموافق 02 يوليو 2026م.

المادة (2)

تستمر اللجان العامة في المجالس البلدية بتسيير أعمال المجالس البلدية المعنية فيما بين أدوار الانعقاد.

المادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه وينشر في الجريدة الرسمية.
صدرنا بتاريخ:

الثلاثاء: 1 محرم 1448هـ

الموافق: 16 يونيو 2026م

سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي
ولي العهد نائب حاكم إمارة الشارقة
رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة